

المسألة الرابعة : موضوع أصول الفقه : هو الأدلة الإجمالية الموصلة إلى الأحكام الشرعية العملية وأقسامها واختلاف مراتبها ،وكيفية أخذ الأحكام الشرعية على وجه كلي فيبحث الأصولي عن العوارض اللاحقة لهذه الأدلة من كونها عامة أو خاصة